هاجمين برماحهم على جاموس برّي يريدون قتله. وهؤلاء العبيد كانوا بمعية مسز سمث عند رحلتها في تلك الصحارى وهي ممتطية جملاً وواقفة بعيدة عنهم

ثم خرجنا من غرفة المطالعة وطفنا الغرف الاخرى وعلى باب كل منها اسم البلاد التي تمثلها محتويات تلك الغرفة واخصها « اورينتل روم » اي « الغرفة الشرقية » وهنا حدّث ولا حرج فهي مزينة بالرمح والسيف والدبوس والترس والدرع والكوفية والعقال والعباءة والجبة (الغنباز) وادوات القهوة والنقود القديمة من بني امية والعباس وما اشبه

ولما كانت الشمس قدقاربت المغيب خرجنا الى القاعة وابتدرتها بسؤالي كيف استطاعت التضلع باللغة العربية فقالت انها درست اصول اللغة عن مستشرق في مدرسة اكسفورد ومن بيروت ومصر حتى بلغت هذا المبلغ منها . وزوجها درسها في برلين واتمها في مصر

ثم ودعتها وشكرت لطفها وخرجت افكّر في ما سمعت ورأيت

جرجي ابرهيم الحداد

٢٢ ايلول (ستمبر) سنة ٩٠٦

بوسطن ماس

الضرائب عدالتها وحيفها

بحث اقتصادي عمراني (تابع لما قبله)

بقلم جناب نقولا افندي حداد الصيدلي القانوني

الطاقة قاعدة الضريبة (١)

لم يبقَ الاّ الطاقة اي القدرة على العمل اساساً لضرب الضريبة وذلك « لان الناس مكلفون ان يخدموا المملكة بقدر ما عندهم من القوة لخدمة انفسهم. وفي ما يلي اظهر المستر ووكر جلياً ان الطاقة هي الاساس الطبيعي لضرب الضرائب فقال : « تصوَّر امة في اول تحضرها وهي قليلة العدد واعمالها العمرانية بسيطة والثروة الحقيقية عندها في ادنى معدلها وافرادها يكادون يتساوون في معظم الاعتبارات وحاجات البلاد محدودة. وافرض حينئذٍ ان عملاً عمومياً لازماً لحياة البلاد كانشاء خزان مثلاً يتلافى فيه شح المياه وطوفانها او

1 Faculty as the bosis of taxation

حفر ترعة لري الارض او نحو ذلك فكيف يتوزع هذا العمل على الافراد ؟ لا ريب ان طبيعة الحال توجب على كل افراد الامة القادرين على العمل ان يتعاونوا على المشروع وان يعمل كل منهم بملء طاقته على الاسلوب الذي يكون هو به انفع للعمل » ثم اوجز جداً بما مفصله : —

وفي هذه الحال نلاحظ امرين مهمين الاول انه ليس لاحد ان يستعفي من الشغل بدعوى ان لا نفع شخصي او خصوصي له من هذا المشروع الذي حكم الراي العام بانه مشروع عمومي نافع للبلاد اجمالاً ولا بحجة انه يتنازل عن نصيبه من منافعه لقناعته بعيشة بسيطة قشفة كأن يقتات من الصيد ونحوه . وذلك لان واجبات الانسان وهو واحد من الجماعة تختلف عن واجباته وهو فرد مستقل غير منتظم في سلك قبيلة او عشيرة او امة . فمتى تألفت جماعة او هيئة اجتماعية وكان ذلك الفرد عائشاً في وسطها قضت طبيعة الحال ان يندمج بها حتماً ويكون واحداً منها وان عنى في را يه وعمله غير ذلك وجب ان ينفصل عن الجماعة ويعتزل مكانها الى مكان آخر لئلا يكون عثرة في سبيلها او مادة غريبة عنها فيفسد عملها وان لم ينفصل من نفسه اضطر ان يطاوعها

واذا لم يكن بدٌ من اندماج الافراد المتساكنين المتواطنين حتى يؤلفوا جماعة لم يكن بدٌ ايضاً من اشتراكهم في المنافع وبالاولى اشتراكهم في التعاون على تحصيل تلك المنافع فاذا جعل الواحد يتخلف عن التعاون على العمل بعد الآخر بحجة استغنائه عن منافعه انحلت الجماعة اخيراً وكان اولئك الافراد اجزاء منفصلة في مكان واحد يتقاطعون ويتضاربون في مصالحهم ويتنافون في منافعهم ويعرقل الطالح منهم الصالح ويفسد الكسول عمل المجتهد . والفرد القائل لا اعمل مع الجماعة لأني لا اطمع بالمنفعة بل اجتزىء عنها بما اناله بنفسي لنفسي يجب ان ينفصل عن الجماعة انفصالاً تاماً ويعتزلها الى مكان آخر لكيلا يكون عضواً عاطلاً فيها وعثرة في سبيلها فيجب ان تضحى ارادته لاجل ارادة الجمهور

ثانياً انه لا فرق بين المشتغلين من حيث المدة التي يشتغلونها مهما تفاوتوا في القوى العقلية والجسدية التي يبذلونها في العمل . اي لا يجوز ان يقول القوي او المجتهد او الذكي اشتغل نهاراً كلما اشتغل الضعيف او الكسول او البليد نهارين لانه بقدر ما يمتاز الواحد على الآخر بالقوة والاجتهاد في العمل المشترك يمتاز عليه في الانتفاع من ذلك العمل . واذا كان مجتهداً في العمل العام فهو بالاحرى مجتهدٌ في تحصيل المنفعة منه . ثم استرسل المستر ووكر قائلاً : —

« على ان هذه القاعدة ـ اي ضرب الضريبة بالنسبة الى الطاقة ـ خيالية في عهد المدنية ولكن تلجأ اليها القبائل التي في بدء تحضرها بحكم السليقة . وهي القاعدة التي لولا ما يقف في سبيلها من العقبات الفعلية نظراً لتشعب الحركات العمرانية لكانت احسن قياس واصحه لمزومية كل فرد بما عليه للمملكة وكل ضريبة تحيد بجوهرها عن هذه القاعدة لا بد ان يضحى بها الانصاف ولو قليلاً . والضريبة التي تحيد بشكلها لا بد ان تكون حائدة بجوهرها ايضاً

« ومما لا بد من ملاحظته في هذا المقام هو ان اثقل الضرائب في هذا العصر حتى الخدمة العسكرية الالزامية في ارقى الممالك وافضلها نظاماً مفروضة بحسب هذه القاعدة . وفي ممالك اوروبا كلها تقريباً تجب الخدمة الشخصية في اثناء المصائب العمومية على الجميع من غير تمييز بين الغني والفقير والكبير والصغير . ولا ينكر ان هناك اشخاصاً معفين كأهل العلم ولكن اعفاءهم مبني على فرض انهم يخدمون البلاد خدمة اعظم ببقائهم في اشغالهم الشخصية المعتادة

« وليست هذه القاعدة خيالية فقط بل يكاد يستحيل وجودها الفعلي في ما اذا اقتصر عليها وحدها في البلاد الراقية المتشعبة الاعمال . فحيثما يكثر عدد الاهالي وتتنوع المصالح وتتعدد الاعمال يستحيل على الحكومة ان تمرّ بكل فرد من افراد الامة لتنال نصيبها من خدمته عن يوم او عن سنة . ولذلك اقتضت السياسة ان تستنبط ضرائب مختلفة بعضها على النفقة وبعضها على الدخل وبعضها على راس المال الخ . وهذه الضرائب وان لم تكن عادلة نظرياً تمام العدالة قد اختيرت بغية تخفيف ثقل الضريبة على اشخاص الامة انفسهم ولاجل تمهيد العقبات من سبيل التجارة والصناعة

عودة الى ضريبة الدخل

« الساسة الحاليون ينفرون جداً من المجاهدة في جمع الضرائب العمومية المضروبة بحسب الطاقة . فاعدل ضريبة بعد « الضريبة بحسب الطاقة » انما هي « الضريبة على الدخل » فهي في نظر الرجل المالي تجبى من دخل كل طبقة من طبقات الامة . ومن رأي بعضهم ان نفقة المعيشة الضرورية لكل عامل مع اسرته المأخوذة من دخله يجب ان تعفى من الضريبة المذكورة لكيلا ينضنك الفقير الذي لا يكسب الاّ القوت الضروري . ويستحيل من وجه اقتصادي ان تؤخذ ضريبة على طبقة الفقراء الذين لا يكادون يحصلون على حاجياتهم . والدخل الذي لا يكاد يكفي معيشة صاحبه لا يمكن ان يستعمل

منه جزء صغير للمصلحة العامة لان الحكومة وهي تجبي الضريبة من الفقير باليد الواحدة يجب ان تحسن عليه من اليد الاخرى

« فمن اجماع الاقتصاديين على اعفاء الدخل الذي لا يكاد يفي بضروريات المعيشة من الضريبة لاسباب اقتصادية قد نشأت مسألة مهمة من المسائل العمرانية الحيوية في العالم المالي وهي : كيف تضرب الضريبة على الدخل الذي يزيد على حاجة صاحبه الضرورية ويمكنه ان يبذر منه او ان يوفره ؟ اتؤخذ الجزية منه على معدل واحد بلا فرق بين وفرته وقلته ام على معدلات متفاوتة بالقيمة بحسب تزايده ؟ ـ « اي كلما زاد الدخل زاد معدل الجزية المئوي المأخوذ منه كأن يؤخذ من كل من المئات الاولى واحد مثلاً ومن كل مئة من عشرات المئات اثنان ومن كل مئة من مئات المئات ثلاثة وهلم جرًّا »

(ستأتي البقية)

أنشاء الروايات العربية

معاني رواية ابن الشعب

١

كثر في السنوات الاخيرة وضع القصص العربية فقلما يمرُّ شهر الا وتصدر بضع منها في البلاد التي فيها مطابع عربية . وهم يسمونها « روايات » وهـذا خطاء في التسمية لان « الروايات » في اللغة الاحاديث المنقولة بالتواتر من فلان عن فلان عن فلان . فيلزم ان يكون هناك راوٍ ومروي عنه وحديث مروي . فاسمها الحقيقي اذاً « قصة » لانها عبارة عن احاديث ووقائع يتخيلها المؤلف و يقصها على قرائه . ولكن هذا الخطاء ـ اذا كان هناك خطاء ـ كان الاصمعي المشهور اول من وقع فيه في قصة عنترة . فانه يقول هناك في كل صفحة تقريباً « قال الراوي » وقصة عنترة اكثرها اختراع وابتداع كما هو معلوم . والخطاء او الاصطلاح الذي يجيزه رجل كالاصمعي يجوز ان يُعدَّ من الصواب المقبول

﴿ ما يلزم الرواية ﴾ على انه لو لم يكن في الروايات التي تنشر في اللغة العربية غير هذا الخطاء الاصطلاحي الصغير لكان الخطب هيناً . ولكن هناك مآخذ لا يصح السكوت